

عمورية الشروة الجمرامية
رقم
تاريخ
7/18A
01/1/14

قرار رقم 1/110

المتعلق باستيراد عينات مستحضرات طبية بيطرية للمواشي والدواجن

إن وزير الزراعة،

بناءً على المرسوم رقم 5818 تاريخ 2011/6/13 (تشكيل الحكومة)،
بناءً على المرسوم رقم 5246 تاريخ 1994/6/20 (تنظيم وزارة الزراعة، لاسيما المادة 91 منه، المتعلقة بتنظيم شؤون استيراد الأدوية والعقاقير البيطرية)،
بناءً على البندين 6 و 10 من المادة 16 من المرسوم الاشتراعي رقم 97 تاريخ 1983/9/16،
بناءً على القانون الصادر بمرسوم اشتراعي رقم 31 تاريخ 1955/1/18 (تحديد مهام وزارة الزراعة) ولاسيما البند 9 من المادة الأولى (مراقبة صنع الأدوية البيطرية وإدخالها إلى لبنان)،
وبعد استشارة مجلس شوري الدولة بموجب الرأي رقم 113 تاريخ 2014/1/22

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يسمح باستيراد عينات المستحضرات الطبية البيطرية المعدة للتجربة على المواشي والدواجن وذلك باجازة مسبقة تصدر عن وزير الزراعة وتكون صالحة لمدة ستة اشهر فقط ، على ان تعطى هذه الاجازة بناء على طلب يقدمه صاحب العلاقة بهذا الخصوص (وفقا للنموذج المرفق) يرفق فيه المستندات المحددة في المادة 2 من هذا القرار ، بما فيها الفاتورة الصادرة عن الشركات المصنعة والتي يتبين منها صنف وكمية المستحضر المراد استيراده .تعطى هذه الاجازة لمرتين فقط.

المادة الثانية : المستندات الواجب ارفاقها بطلب الاستيراد :

- 1- نسخة عن شهادة جودة المصنع الاجنبي او ما يعادلها.
- 2- نسخة عن شهادة البيع الحر في بلد المنشأ.
- 3- نسخة عن شهادات التحليل.
- 4- نشرة فنية لكل منتج.
- 5- الفاتورة الصادرة عن المصنع والعائدة لمقدم طلب الاستيراد.

للرجوع على الصالح

مدير الشروة الحيوانية بالتكليف

د. الياس ابراهيم

10 FEB 2014

المادة الثالثة: يتخذ وزير الزراعة قراره بشأن طلب الاستيراد ، وذلك بعد قيام اللجنة المكلفة بدراسة ملفات
اجازات الاستيراد بدراسة هذا الطلب وبعد احالة مطالعتها بهذا الشأن الى اللجنة الوطنية للدوية
البيطرية.

المادة الرابعة: يسلم صاحب العلاقة خلال ٣ اشهر من تاريخ ادخال البضاعة تقرير علمي مفصل يعده طبيب
بيطري منتسب الى نقابة اطباء البيطريين اللبنانيين عن نتائج استعمال هذه المستحضرات في
السوق المحلي لمديرية الثروة الحيوانية - مصلحة الصحة الحيوانية لمتابعة عملية التسجيل
وفقا للاصول.

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة ، ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

تبلغ نسخة الى :

رئاسة مجلس الوزراء

التفتيش المركزي

وزارة الصحة العامة

الجريدة الرسمية (للتفضل بالنشر)

المجلس الأعلى للجمارك - المديرية العامة للجمارك


نقابة الأطباء البيطريين

نقابة الصيادلة

مديرية الثروة الحيوانية

أصحاب العلاقة المعنيين بالقرار

المحفوظات



الجمهورية اللبنانية
وزارة الزراعة
مديرية الثروة الحيوانية

طلب استيراد عينات مستحضرات طبية بيطرية.....

(مواشي/دواجن)

شركة /مؤسسة :

بريد الكتروني:

المستدعي :

هاتف :

اسم الشركة المصنعة:

عنوانها الكامل:

اسم المستحضر	نوع المستحضر الطبي البيطري	الشكل الصيدلاني	التعبئة	استعمالاته
-١				
-٢				
-٣				
-٤				
-٥				

التاريخ:

توقيع وختم المستورد: